

القرارات

قرار وزير الحكم المحلي
رقم (17٥3) لسنة 2023 ميلادي
بشأن تحديد خدمة مقابل عائد

وزير الحكم المحلي:
بعد الاطلاع على

- الاعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011 ميلادي وتعديلاته.
- الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي.
- مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر لسنة 2020 ميلادي.
- قانون النظام المالي للدولة، ولائحة المالية الزانية والحسابات والموازن وتعديلاتهما.
- قانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- قانون رقم (59) لسنة 2012 ميلادي، بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديله ولائحته التنفيذية.
- ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بمدينة سرت بتاريخ 10/03/2021م، بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- قرار مجلس الوزراء رقم (330) لسنة 2021 ميلادي، بشأن إصدار لائحة نظام الإيرادات المحلية.
- قرار مجلس الوزراء رقم (660) لسنة 2021 ميلادي، بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الحكم المحلي وتنظيم جهازها الإداري.
- وثيقة حماية مكتسبات الإدارة المحلية الصادرة في الاجتماع الأول للمجلس الأعلى للإدارة المحلية بتاريخ 05/04/2023م.
- وما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة (1)

في مقام تنفيذ أحكام المادة (19) من قرار مجلس الوزراء رقم (330) لسنة 2021 ميلادي، تستوفي البلديات عائد مقابل الانتفاع بالأليات المملوكة للبلدية وفق قيمة محددة للتشغيل أو الإيجار التي يصدر بشأنها قرار من المجلس البلدي.

مادة (2)

يتم تحصيل العوائد مقابل الانتفاع بتشغيل أو إيجار أليات البلدية، بموجب إيصال إيراد محلي (ر.م.2).

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وتبلغ به البلديات، وعلى المخاطبين بأحكامه وضعه موضع التنفيذ.

بدر الدين الصادق التومي
وزير الحكم المحلي
1

صدر في طرابلس 05...06...2023 م
باعتق لهما الهامة